



تعميم رقم (133) لسنة 2020 م بشأن استقرار أوضاع العمالة المواطنة في قطاع الطيران المدني خلال فترة تطبيق الإجراءات الاحترازية للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد

نظرا للظروف الراهنة التي تمر بها الدولة وإلى والتدابير الاحترازية التي تم اتخاذها للحد من انتشار فيروس كورونا المستجد (COVID-19)، وبناء على التوجيهات والتوصيات الصادرة من وزارة الموارد البشرية والتوطين بشأن استقرار أوضاع العمالة المواطنة في قطاع الطيران المدني.

نود إعلامكم بأنه تم تشكيل لجنة استقرار أوضاع العمالة المواطنة في قطاع الطيران المدني برئاسة الهيئة العامة للطيران المدني وعضوية وزارة الموارد البشرية والتوطين والتي تتمثل مهامها الأساسية في استلام ومراجعة الطلبات الخاصة بالموضوع والواردة من كافة شركات الطيران الوطنية والمطارات العاملة في الدولة والتنسيق مع الوزارة للاستفادة من سبل الدعم التي تقدمها لمنشآت القطاع الخاص في سبيل استقرار العمالة المواطنة.

عليه، يتوجب على كافة شركات الطيران الوطنية والمطارات العاملة في الدولة ضمان استقرار أوضاع المواطنين العاملين لديها والالتزام بكافة ما يصدر عن الهيئة العامة للطيران المدني من قرارات وتعاميم بهذا الشأن، وضرورة إتباع الإجراءات التالية في حال الرغبة بإعادة تنظيم العمالة المواطنة لديها، وذلك حتى تقوم اللجنة المذكورة أعلاه بإجراء ما يلزم وفقا للمهام الموكلة ليها.

- 1- إخطار الهيئة بالرغبة في إعادة تنظيم العمالة المواطنة، وذلك عن طريق إرسال خطاب رسمي يتضمن الأسباب مرفق معه المستندات اللازمة، عبر البريد الإلكتروني: nationalisation@gcaa.gov.ae.
- 2- لا يجوز بأي حال من الأحوال اتخاذ أي إجراء بخصوص إعادة تنظيم أو الاستغناء عن العمالة المواطنة قبل إنتهاء اللجنة من النظر في الطلب المقدم والتقييد بالآليات والبدائل التي تنتهي إليها اللجنة بالتوافق مع الشركة والموظف المواطن.
- 3- يتوجب على جميع الشركات العمل على الاستفادة من كافة الوسائل البديلة المتاحة للإبقاء على العمالة المواطنة.
- 4- التزام كافة الشركات بالقرار الوزاري رقم 212 لسنة 2018 في شأن تنظيم عمل المواطنين في القطاع الخاص.
- 5- قيام الشركات بالاستفادة من سبل الدعم التي تقدمها وزارة الموارد البشرية والتوطين لمنشآت القطاع الخاص في سبيل استقرار العمالة المواطنة لديها.

سيف محمد السويدي
المدير العام



صدر بتاريخ : 28 أبريل 2020م